

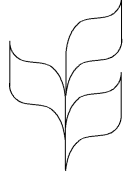


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/SBSTTA/10/5
25 November 2004

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للمشورة العلمية
والتقنية والتكنولوجية
الاجتماع العاشر

بنكوك ٧-١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥

البند ٥-١ من جدول الأعمال المؤقت*

الخطة التشغيلية للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

مشروع منقح مقدم من هيئة المكتب

مذكرة من الأمين التنفيذي

إن مؤتمر الأطراف، في اجتماعه السادس، قد أقر خطة استراتيجية للاتفاقية، تتضمن هدف تحقيق تخفيض محسوس، بحلول عام ٢٠١٠، للمعدل الحالي لضباب التنوع البيولوجي على المستويات العالمي والإقليمي والوطني، كإسهام في تخفيف وطأة الفقر ولمصلحة جميع الحياة على كوكب الأرض (المقرر ٢٦/٦، المرفق). وأقر المؤتمر كذلك للمرة الأولى أهداف موجهة نحو تحقيق نتائج فعلية، لعام ٢٠١٠، بموجب المقرر ٩/٦ بشأن الاستراتيجية العالمية لحفظ النبات. وأقر مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع أهدافاً إضافية في برنامج العمل لـ بشأن المناطق المحمية (المقرر ٢٨/٧) وإطاراً يتمثل في سبعة مناطق بؤرية (focal areas) تشمل غايات وأهدافاً مطلوباً إدماجها في برنامج عمل الاتفاقية ومؤشرات مؤقتة، لتعزيز عملية تقييم إنجازات هدف عام ٢٠١٠، وتقييم ما يحرز من تقدم نحو إدراك هذا الهدف والإبلاغ عنه، وذلك على الصعيد العالمي (المقرر ٣٠/٧) وبرنامج عمل متعدد السنوات للاتفاقية حتى عام ٢٠١٠ (المقرر ٣١/٧).

وإذا كان في بال مكتب الهيئة الفرعية جميع ذلك وكذلك المقررات الأخرى الصادرة عن مؤتمر الأطراف بشأن عمليات الاتفاقية، قرر المكتب في اجتماع عقد خلال الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف في أيار ٢٠٠٢ أن يصوغ خطة استراتيجية للهيئة الفرعية، تكفل أن يكون برنامج عمل الهيئة متماسكاً وواقعياً ومستجيباً لاستجابة كاملة لاحتياجات مؤتمر الأطراف.

وبالنسبة للاجتماع الثامن للهيئة الفرعية المعقود في مارس ٢٠٠٣، أعد مكتب الهيئة الفرعية خطة استراتيجية للهيئة (UNEP/CBD/SBSTTA/8/12) ونظرت الهيئة الفرعية في الوثيقة وطلبت بموجب توصيتها ٦/٨ أن

يقوم المكتب باستعراض الخطة الاستراتيجية التي سيشار إليها باعتبارها "الخطة التشغيلية للهيئة الفرعية"، كي تنظر فيها الهيئة الفرعية في اجتماعها العاشر. وينبغي أن يأخذ هذا الاستعراض في الحسبان أموراً منها توصيات الاجتماع المفتوح العضوية المعقود بين دورات الانعقاد بشأن برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى عام ٢٠١٠، ومقررات مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع بخصوص الشؤون العلمية والتقنية والتكنولوجية، وما أدلت به الأطراف من تعليقات في الاجتماع الثامن للهيئة الفرعية، لا سيما بشأن أهمية استعمال نهج شامل في التصدي للشؤون التي عالجتها الهيئة الفرعية، والحاجة إلى تعزيز التضامن بين الاتفاقية والاتفاقيات والاتفاقات الأخرى ذات الصلة بالموضوع، والحاجة إلى تحسين كفاءة النقاط البؤرية للهيئة الفرعية في بيئتها الوطنية ومشاركة المجتمع العلمي في تنفيذ الاتفاقية والحاجة إلى موارد مالية وافية وتأتي في الألوان المطلوب لتنفيذ الخطة.

توصية مقترحة

٤- قد ترغب الهيئة الفرعية في أن تنظر وتوصي مؤتمر الأطراف بالخطة الاستراتيجية للهيئة الفرعية الواردة في المرفق بالمذكرة الحالية، مع مراعاة شروط التكليف الصادر في المادة ٢٥ من الاتفاقية وطريقة تشغيل الهيئة الفرعية والخطة الاستراتيجية للاتفاقية وبرامج العمل المتعددة السنوات والاطر الموضوع لتحقيق وتقييم ما يحرز من تقدم والابلاغ عنه نحو ادراك هدف التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠.

الخطة الاستراتيجية للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية

ألف - المقصود من الخطة التشغيلية

- ١- إن الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية (وسيشار إليها فيما يلي بعبارة "الهيئة الفرعية") قد أنشأتها الاتفاقية، وأسندت إليها تكليفاً وارداً في المادة ٢٥ الفقرة ٢. والخطة التشغيلية الحالية تبين هذا الدور، عاكسة في ذلك الطبيعة المتطورة لعمل الهيئة الفرعية، بينما تنتقل الاتفاقية ذاتها إلى مرحلة تنفيذ.
- ٢- المقصود من الخطة هو إرشاد عمل الهيئة الفرعية. والخطة مصممة لمساعدة تنفيذ الخطة الاستراتيجية للاتفاقية، ولا سيما هدف التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠ (المقرر ٢٦/٦)، وغيره من الأهداف المنفق عليها بموجب مقررات أخرى وبموجب برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى عام ٢٠١٠ (المقرر ٣١/٦) وغير ذلك من الغايات العالمية مثل الغايات الانمائية للألفية والغايات الواردة في خطة تنفيذ القمة العالمية للتنمية المستدامة.

^١ المادة ٢٥ من اتفاقية التنوع البيولوجي التي نصها كالآتي:

"١ تنشأ بموجب هذا هيئة فرعية لتوفير المشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية لتقديم في الوقت المناسب إلى مؤتمر الأطراف، وحسب الاقتضاء، إلى هيئاته الفرعية الأخرى، المشورة فيما يتعلق بتنفيذ هذه الاتفاقية. وتكون هذه الهيئة متاحة لمشاركة جميع الأطراف وتكون هيئة متعددة التخصصات. وتتألف من ممثلين للحكومات من ذوي الدراية في هذا الميدان. وتقدم تقارير بصفة منتظمة إلى مؤتمر الأطراف عن جميع أوجه عملها.

٢- وتقوم هذه الهيئة وفقاً للمبادئ التوجيهية التي أرساها مؤتمر الأطراف، وبناء على طلبه، بما يلي:

- (أ) توفير تقييمات علمية وتقنية لحالة التنوع البيولوجي؛
- (ب) إعداد تقييمات علمية وتقنية بشأن أثر أنواع التدابير المتخذة وفقاً لأحكام هذه الاتفاقية؛
- (ج) تحديد التكنولوجيات والدراية التي تنسجم بالابتكار والكفاءة والحدثة فيما يتصل بصيانة التنوع البيولوجي واستخداماته على نحو قابل للاستمرار، وإسداء المشورة بشأن سبل ووسائل تعزيز تطوير و/أو نقل تلك التكنولوجيات؛
- (د) إسداء المشورة فيما يتعلق بالبرامج العلمية والتعاون الدولي في مجال البحث والتطوير ذي الصلة بصيانة التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمرار؛

(هـ) الرد على الأسئلة العلمية والتقنية والتكنولوجية والمنهجية التي يطرحها مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية على الهيئة.

٣- يجوز لمؤتمر الأطراف تطوير وظائف وصلاحيات وتنظيم وأسلوب تشغيل هذه الهيئة.

باء - المهمة

٣- اسداء مشورة علمية وتقنية وتكنولوجية ومساندة لوضع وتنفيذ الاتفاقية، تحت سلطة مؤتمر الأطراف وبناء على طلب من المؤتمر.

جيم - النتائج

٤- اسداء مشورة لمؤتمر الأطراف وكذلك حسب مقتضى الحال الى الهيئات الفرعية الأخرى التي تقدم في الألوان المطلوب مناظير محدثة، متصلة بالسياسة العامة ويسهل الحصول عليها، وهي مناظير علمية وتقنية بشأن القضايا التي ينظر فيها المؤتمر وتلك الهيئات الفرعية الأخرى، ولا سيما الأهداف الموجهة نحو تحقيق نتائج فعلية، التي قررها مؤتمر الأطراف في الفقرة ١٢ (ج) من مقرره ٣٠/٧، باعتبارها ذات أولوية رئيسية للهيئة الفرعية.

٥- بيان ما يحرز من تقدم، مع توضيح العوائق لعمليات الاتفاقية وفعالية تلك العمليات، في تحقيق غايات الخطة الاستراتيجية والتقدم نحو تحقيق هدف ٢٠١٠ للاتفاقية، وخطة تنفيذ القمة العالمية للتنمية المستدامة، والغايات الانمائية للألفية المتصلة بالموضوع. وهذه المعلومات سوف تقدم أساسا من خلال تقييمات للوضع القائم والاتجاهات في التنوع البيولوجي وتحليل ما يوجد من تهديدات وفجوات في المعارف وتقييمات الآثار الناتجة عن أنواع التدابير المتخذة وفقا لأحكام الاتفاقية، وخصوصا في إطار تنفيذ برامج العمل وما يتصل بها من أهداف موجهة نحو تحقيق نتائج فعلية، والبنود التي تم تبينها باعتبارها ذات أولوية من جانب القمة العالمية للتنمية المستدامة^٢، بما يتمشى والجدول الزمني للاستعراضات المتعمقة للعمل الجاري في نطاق المجالات المواضيعية والقضايا المشتركة بين عدة قطاعات (انظر المرفق بالمذكرة الحالية). إن هذه التقييمات والتحليلات يمكن استعمالها للنظرة العامة العالمية الى التنوع البيولوجي، وسوف يكون المقصود منها أن تساند مقررات مؤتمر الأطراف، وإبلاغ الأطراف وغيرهم من أصحاب المصلحة ومساعدتهم على اعداد واستعراض وتنفيذ الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وبعمل الاتفاقية.

٦- تحسين القدرة العلمية والتقنية والتكنولوجية على تنفيذ الاتفاقية على الصعيدين الوطني والإقليمي، بما في ذلك تبين وتقاسم التكنولوجيات الابتكارية والفعالة والشاملة لآخر التطورات وكذلك الدراية المتصلة بالحفظ والاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي.

٧- زيادة التزام المجتمع العلمي والتقني بعمل الهيئة الفرعية وتنفيذ الاتفاقية.

٨- تعزيز التعاون العلمي والتقني والتكنولوجي بين الأطراف والحكومات والمنظمات ذات الصلة بالموضوع.

دال - الطرائق والوسائل الاستراتيجية لتحقيق النتائج المنشودة

٩- تحسين المدخلات العلمية والتقنية والتكنولوجية في الأوراق التي تحررها الهيئة الفرعية، وذلك عن طريق ما يلي:

(أ) تبين على نحو أشد انتظاما للمسائل التي ينبغي تغطيتها في تلك الأوراق، مع بدء العمليات التحضيرية في الألوان الصحيح.

^٢ إن البنود التي تم تبينها باعتبارها ذات أولوية، من جانب القمة العالمية للتنمية المستدامة، تشمل تخفيف وطأة الفقر، والصحة البشرية والمجتمعات المستدامة وسبل العيش والنقاط الساخنة والشبكات الأيكولوجية والممرات corridors.

- (ب) اشراك طائفة أوسع من الشركاء، بما فيهم بنوع خاص اتفاقيات ريو الأخرى والاتفاقيات المتصلة بالتنوع البيولوجي والعمليات الجارية على الصعيدين العالمي والإقليمي وباستعمال طائفة أوسع نطاقا من العمليات التي تسهم في إنتاج الأوراق الإعلامية الرسمية والمواد المساندة لها؛
- (ج) إيجاد تبادلات فعالة للمعلومات، خصوصا من خلال آلية تبادل المعلومات وبإشراك الهيئات الأخرى ذات الصلة بالموضوع.
- (د) استعمال عمليات الاستعراض التي يقوم بها النظراء واستعمال عمليات أخرى لتحسين جودة الوثائق ومقبوليتها للمجتمع العلمي؛
- (هـ) استعمال الوسائل الابتكارية (مثلا استعمال المعلومات الجديدة وتكنولوجيات الاتصال) للزيادة عرض وعمق المدخلات في العمليات التحضيرية مع مراعاة الأبعاد البيئية والاجتماعية والاقتصادية للقضايا، اعمالا للنهج الشامل.

١٠- تحسين المناقشات العلمية والتقنية والتكنولوجية خلال اجتماعات الهيئة الفرعية، عن طريق ما يلي:

- (أ) تسهيل مشاركة المندوبين، لا سيما المندوبين في الوفود المكونة من شخص واحد، والذين ليس لهم خبرة في الأمم المتحدة؛
- (ب) استعمال وسائل ابتكارية للتغلب على عيوب الشكل القياسي لاجتماعات الأمم المتحدة.
- (ج) كفالة اختيار رؤساء الاجتماعات بعناية، مع كفالة أن يكونوا قد قاموا بتحضير جيد وذوي مساندة جيدة؛
- (د) زيادة الأنشطة العلمية والتقنية والتكنولوجية في تلك الاجتماعات، بالالتيان بمتحدثين بارزين وبملصقات وبمناقشات في موائد مستديرة وبتنظيم أحداث جانبية الخ.
- (هـ) توفير مدخلات طيبة وموجزة ومفيدة، من علمية وتقنية وتكنولوجية، كأساس للمناقشات، من خلا تقديم الأوراق اللازمة ووثائق المسلسلات التقنية، الخ، مع مراعاة القضايا الاستراتيجية التي تبينها مؤتمر الأطراف لتقييم ما يحرز من تقدم أو لمساندة تنفيذ هدف التنوع البيولوجي لعام ٢٠١٠.

١١- تحسين توصيل المشورة الصادرة عن الهيئة الفرعية الى مؤتمر الأطراف عن طريق ما يلي:

- (أ) توفير مشورة بعبارات موجزة وواضحة ومفهومة وذات تبرير جيد، مع ترابطات واضحة بين الموضوعات التي تتناولها المشورة.
- (ب) استعمال طائفة أوسع نطاقا من الأدوات لنقل المشورة بما في ذلك الانترنت والأدوات التي تعتمد على الورق المكتوب.
- (ج) زيادة رؤية الهيئة الفرعية (من خلال رئاسة الهيئة ومكتبها) في مجتمعات مؤتمر الأطراف.
- (د) النقاط البيانات والمعلومات التي يتم تبينها أو وضعها خلال العمليات التحضيرية، لجعل المواد الخام أسهل وصولا الى الأطراف وغيرهم من أصحاب المصلحة.

١٢- تكليف أو تشجيع إنتاج المواد التي تساعد العمل التنفيذي الذي تقوم به الأطراف ولا سيما التحضير والاستعراض والتنفيذ للاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المتصلة بالتنوع البيولوجي وذلك بالوسائل الآتية:

- (أ) التبين صراحة للاحتياجات ذات الأولوية كجزء من النظر في القضايا.
- (ب) الاعراب النشط عن الاحتياجات للموردين المحتملين.
- (ج) تصحيح العمل التحضيري (مثلا عمل أفرقة الخبراء التقنيين المخصصة) حسب مقتضى الحال، بحيث ينطوي هذا العمل على توفير مواد اضافية ذات قيمة للأطراف.
- ١٣- ايجاد منتدى للعمل التعاوني/التشاركي، عن طريق وسائل منها ما يلي:
- (أ) منتديات الموائد المستديرة والورش والمؤتمرات الالكترونية الخ بما يسمح للخبراء من مختلف القطاعات بما فيهم القطاع الخاص أن يتبينوا خبراء آخرين يواجهون مشكلات مماثلة أو لهم خبرة في هذا المجال.
- (ب) السماح للبلدان ذات القضايا المتشابهة في مجال التنوع البيولوجي أن تتبين احتمالات التعاون.
- (ج) السماح للبلدان التي تحتاج الى تبين ما هو موجود من مساعدة علمية وتقنية وتكنولوجية.
- ١٤- تحسين القدرة على الحوار والتعاون بين الفاعلين عن طريق ما يلي:
- (أ) وضع أو تعزيز أطر مفهومية مفيدة، يمكن أن يتم الحوار في نطاقها؛
- (ب) تبين وتعزيز استعمال التعاريف واللغات الموحدة الخ.
- (ج) تبين وتعزيز استعمال المنهجيات الموحدة (مثلا في مجال ادارة البيانات).
- (د) تبين - خلال وضع أو استعراض برامج العم - لمنهجيات لزيادة المشاركة والاسهام من جانب المنظمات والمجتمعات والقطاع الأكاديمي والقطاع الخاص في وضع وتقاسم المعارف العلمية ونشر التكنولوجيا اللازمة لتنفيذ برامج العمل هذه^٣.
- ١٥- البناء النشط لعلاقات مع المجتمع العلمي والتقني بوسائل هي:
- (أ) توفير مواد بشأن عمل الهيئة الفرعية، تكون متاحة للمجتمع العلمي والتقني (أي تعبر عنه بلغة يستطيع أن يفهمها المجتمع العلمي والتقني وترتبط بين المواد وبين عمل ذلك المجتمع)؛
- (ب) النشر النشط لنتائج عمل الهيئة الفرعية من خلال المنشورات العلمية، بوصف ذلك بنودا في مجا ل التبليغ وأوراقا علمية، يكون مؤتمر الأطراف قد استعرضها ووافق عليها؛
- (ج) بناء علاقات مع الأشخاص البارزين أو المنظمات الرئيسية في المجتمع العلمي والتقني، من خلا استعمال أعضاء المكتب والرؤساء السابقين والمندوبين ورؤساء أفرقة الخبراء التقنيين والأفراد الآخرين بما في ذلك المشاركة أو الاسهام في عمل فريق الاتصال المشترك بين اتفاقات ريو الثلاث، وفريق الاتصال المعني بالتنوع البيولوجي، القائم بالاتصال باتفاقية الأراضي الرطبة (رامسار، إيران، ١٩٧١)، واتفاقية حفظ الأنواع المهاجرة من الحيوانات الأبدية (Wild) واتفاقية التجارة الدولية في الأنواع المعرضة للمخاطر من الفونا والفلورا الأبدية (CITES)، واتفاقية التراث العالمي؛

^٣ انظر مثلا الفقرة ١١ من المقرر ٢٩/٧ بشأن نقل التكنولوجيا والتعاون في التكنولوجيا (المواد من ١٦ الى ١٩)

- ل (د) استعمال هيئات أخرى كجسر بين الهيئة الفرعية والمجتمع العلمي والتقني فيما يتعلق ببرامج العم (مثلا النقاط البؤرية المواضيعية الدولية والشركاء الرئيسيون)؛

١٦- مساعدة آلية تبادل المعلومات على أن تصبح أداة ناقلة فعالة للتعاون العلمي والتقني وعلى أن تصبح شريكا حقيقيا في عمل الهيئة الفرعية بطرائق منها ما يلي:

(أ) تنشيط التعاون بين النقاط البؤرية للاتفاقية/الهيئة الفرعية والنقاط البؤرية لآلية تبادل المعلومات داخل الأطراف، وبين النقاط البؤرية لاتفاقية التنوع البيولوجي والنقاط البؤرية لمرفق البيئة العالمية واتفاقات ريو وغير ذلك من الاتفاقيات المتصلة بالتنوع البيولوجي؛

(ب) الاشراك الفعال للرؤساء وأعضاء المكتب في العمل غير الرسمي للجان الاستشارية؛

(ج) تسهيل عمل النقاط البؤرية لآلية تبادل المعلومات، بما يسمح لها بتوسيع نطاق عملها، من ادارة شؤون المعلومات الى مساندة التعاون النشط بين الخبراء/المنظمات.

- ل ١٧- انشاء شبكة نشطة ومفيدة من النقاط البؤرية التابعة للهيئة الفرعية واستعمال الشبكة خلال العم التحضيري وعمل المتابعة للهيئة الفرعية، عن طريق التدابير الآتية:

(أ) تشجيع جميع الأطراف على تعيين نقاط بؤرية للهيئة الفرعية، مع التركيز على تعيين خبراء عاملين بنشاط في عمليات التحضير والاستعراض والتنفيذ للاستراتيجيات وخطط العمل المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

(ب) التشجيع على حضور النقاط البؤرية التابعة للهيئة الفرعية اجتماعات الهيئة ومؤتمر الأطراف وعقد اجتماع للنقاط البؤرية للهيئة الفرعية في كل من تلك الاجتماعات إن أمكن؛

- ل (ج) استعمال النقاط البؤرية للهيئة الفرعية لتوفير تعليقات عن القضايا التي لا يمكن ادراجها في جداول أعمال الهيئة الفرعية أو في الوثائق التحضيرية؛

(د) تشجيع النقاط البؤرية للهيئة الفرعية على أن تلعب دورا نشطا في نقل المعلومات من الهيئة الفرعية الى الوكالات ذات الصلة داخل بلدهم، ومساندة التعاون بين الهيئة الفرعية والنقاط البؤرية لآلية تبادل المعلومات، على الصعيد الوطني.

(هـ) استعمال النقاط البؤرية للهيئة الفرعية للربط بين الخبراء داخل البلد وبين الخبراء الآخرين أو عمليات الهيئة الفرعية؛

(و) تشجيع النقاط البؤرية للهيئة الفرعية على تسهيل التعاون بين الوكالات العاملة في مجال الاتفاقيات المتصلة بالتنوع البيولوجي داخل كل بلد.

(ز) تشجيع النقاط البؤرية للهيئة الفرعية على أن تلعب دورا نشطا في تسهيل المناقشات الوطنية أو الاقليمية بشأن البنود الواردة على جداول أعمال الهيئة الفرعية، بما يسمح باسهامات أوسع نطاقا تنصب في عمل الوفود.

- ل ١٨- أن يطلب من مؤتمر الأطراف أن يدعو الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات الى مساندة عم الهيئة الفرعية بموارد مالية وخبرات ومعلومات ذات صلة بالموضوع، في التحضير لاجتماعاتها.

المرفق

التقييمات اللازمة في اطار برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف حتى عام ٢٠١٠

قبل موعد	برنامج العمل	أنواع التقييم
مؤتمر الأطراف ٨ (٢٠٠٦)	١- التنوع البيولوجي للأراضي الجافة وشبه الرطبة	الوضع القائم والاتجاهات في التهديدات الواقعة على التنوع البيولوجي الوضع القائم في التنفيذ وفعالية برنامج العمل ^٤
	٢- المبادرة العالمية للتصنيف	الوضع القائم في التنفيذ وفعالية برنامج العمل
مؤتمر الأطراف ٩ (٢٠٠٨)	١- التنوع البيولوجي الزراعي	الوضع القائم والاتجاهات في التهديدات على التنوع البيولوجي الوضع القائم في التنفيذ وفعالية برنامج العمل
	٢- الاستراتيجية العالمية لحفظ النبات	الوضع القائم في التنفيذ وفعالية برنامج العمل
	٣- الأنواع الغريبة الغازية	الوضع القائم والاتجاهات في التهديدات على التنوع البيولوجي الوضع القائم في التنفيذ وفعالية برنامج العمل
	٤- التنوع البيولوجي للغابات	الوضع القائم والاتجاهات في - التهديدات على التنوع البيولوجي الوضع القائم في التنفيذ وفعالية برنامج العمل
	٥- الحوافز	الوضع القائم في التنفيذ وفعالية برنامج العمل
	٦- نهج الأنظمة الايكولوجية	تنظيم تنفيذ نهج الأنظمة الايكولوجية، بما فيه الأدوات، والنهج المتماسكة وأفضل الممارسات ^٥
مؤتمر الأطراف ١٠ (٢٠١٠)	١- التنوع البيولوجي للمياه الداخلية	الوضع القائم والاتجاهات في التهديدات على التنوع البيولوجي الوضع القائم في التنفيذ وفعالية برنامج العمل الوضع القائم في التنفيذ وفعالية برنامج العمل المشارك مع اتفاقية رامسار
	٢- التنوع البيولوجي البحري والساحلي	تقييم الوضع القائم والاتجاهات والتهديدات على التنوع البيولوجي البحري في المناطق البحرية الخارجية عن نطاق الولاية الوطنية (موضوع سينظر فيه الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني بالمناطق المحمية في ٢٠٠٥) الوضع القائم والاتجاهات والتهديدات على الموارد الجينية في قاع البحر العميق الخارج عن نطاق الولاية الوطنية

^٤ اعمالا للفقرتين ٣ و ٥ (أ) من المقرر ٣١/٧

^٥ انظر المقرر ١١/٧، الفقرة ١٢

الوضع القائم في التنفيذ (شاملا ما اذا كانت أهداف برنامج العمل المتعلق بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي قد تم الوفاء بها) وفعالية برنامج العمل (شاملا تقييم ما يحرز من تقدم نحو ادراك الغاية العالمية المتعلقة بالمناطق المحمية والبحرية والساحلية).		
تقييم ادماج أحكام الاستعمال المستدام، بما في ذلك مبادئ أديس أبابا وخطوطها الارشادية في سبيل الاستعمال المستدام للتنوع البيولوجي والخطوط الارشادية لاتفاقية التنوع البيولوجي بشأن التنوع البيولوجي والسياحة، - ادماجها في كل من المجالات المواضيعية للاتفاقية تقييم ما يحرز من تقدم في تنفيذ المادة ١٠ وما يتصل بها من أحكام، تقوم على أساس المعلومات المقدمة في التقارير الوطنية وغير ذلك من المعلومات، بما في ذلك دراسات الحالات	٣- الاستعمال المستدام	
الوضع القائم والاتجاهات في، والتهديدات على، التنوع البيولوجي	٤- المناطق المحمية	
الوضع القائم والاتجاهات في، والتهديدات على، التنوع البيولوجي الوضع القائم في التنفيذ وفعالية برنامج العمل	٥- التنوع البيولوجي للجبال	
قضايا تغير المناخ في تنفيذ برامج العمل المواضيعية للاتفاقية	٦- تغير المناخ	
